

أسئلة مراجعة من الوحدة الأولى الى الوحدة الخامسة فقه ٢٤

اختاري الإجابة الصحيحة من بين الأقواس :

١	(أ) بيع الرجل على بيع أخيه	(ب) ☒ النجش	(ج) شراء الرجل على شراء أخيه	(د) تلقي الركبان
٢	قال تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَدْ آيَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ: يَدُلْ حَلَى جَوَازِ بَيْعٍ			
٣	(أ) الضمان	(ب) ☒ السلم	(ج) الكفالة	(د) الرهن
٤	ما يفعله بعض السماسرة في مزادات السيارات حيث أنهم يستقبلون أصحاب السيارات الذين يقصدون بيعها قبل أن يدخلون السوق . يعد ذلك :			
٥	(أ) بيع المسترسل	(ب) ☒ تلقي الركبان	(ج) خيار التدليس	(د) النجش
٦	(أن تُسلم في سيارة مستعملة) الضابط المفقود :			
٧	(أ) ضبط صفات المسلم فيه	(ب) جنس المسلم فيه	(ج) مقدار المسلم فيه	(د) تأجيل المسلم فيه
٨	اشترى شخص ممن لا يعرفون الأسعار سيارة مستعملة بثلاثين ألف ريال مع أن قيمتها المعتادة عشرون ألف ريال حكم المثال السابق :			
٩	(أ) ليس له خيار لأن الغبن يسير	(ب) ☒ له الخيار لأن الغبن فاحش	(ج) ليس له الخيار لأنه رضي	(د) خيار التدليس
١٠	قال صلى الله عليه وسلم "الزعيم غارم" يدل على بيع :			
١١	(أ) السلم	(ب) ☒ الضمان	(ج) الحوالة	(د) الرهن
١٢	أرادت أبرار شراء سيارة بثمن مؤجل فطلب البائع منها أن تأتي بضامن فأحضرت صديقتها لمار . المضمون عنه في المثال السابق :			
١٣	(أ) أبرار	(ب) لمار	(ج) البائع	(د) السيارة
١٤	التعاقد مع الخياط على تفصيل ثوب والقماش من الخياط يسمى عقد :			
١٥	(أ) التوريد	(ب) ☒ الاستصناع	(ج) المقاولة	(د) السلم
١٦	التعاقد مع مهندس على تركيب حاسوب بمواصفات معينة تكون قطعه من المهندس يسمى عقد :			
١٧	(أ) التوريد	(ب) ☒ الاستصناع	(ج) المقاولة	(د) السلم
١٨	تعاقد المدرسة مع أحد المطاعم على توريد الإغاشة يوميا للطلاب يسمى عقد :			
١٩	(أ) ☒ التوريد	(ب) الاستصناع	(ج) المقاولة	(د) السلم
٢٠	التعاقد مع إحدى المؤسسات على بناء مترل يسمى عقد :			
٢١	(أ) التوريد	(ب) الاستصناع	(ج) ☒ المقاولة	(د) السلم
٢٢	ما يصح رهنه :			
٢٣	(أ) ☒ الذهب	(ب) البطاقة الشخصية	(ج) جواز السفر	(د) الطعام الذي يفسد
٢٤	تسليم الثمن تاماً في مجلس العقد .. من شروط :			
٢٥	(أ) الضمان	(ب) ☒ بيع السلم	(ج) بيع الثمار	(د) البيوع المنهي عنها
٢٦	الأصل في التسعير هو :			
٢٧	(أ) ☒ التحريم	(ب) الكراهية	(ج) فسق	(د) معصية

١٥	علامة صلاح ثمر النخل :			
	(أ) أن يحمر أو يصفر	(ب) أن يشتد أو يبيض	(ج) أن يظهر ماؤه حلواً	(د) أن يظهر فيه السواد
١٦	أدعى صالح على محمد بيدن ١٠٠٠ ريال حالاً فاعترف محمد بذلك وصالحه على أن يرد له ٧٠٠ ريال ويسقط عنه الباقي / يسمى ذلك :			
	(أ) صلح على إقرار	(ب) صلح على إنكار	(ج) شفعة	(د) هبة
١٧	تثبت الشفعة للشريك في :			
	(أ) الهبة	(ب) العقار المقسوم	(ج) المنقولات	(د) العقار الغير مقسوم
١٨	من وجد لي حقيقتي المفقودة فله خمسون ريالاً من أمثلة :			
	(أ) الادخار	(ب) الاحتكار	(ج) الجمالة	(د) الشفعة
١٩	علامة صلاح الحب :			
	(أ) أن يحمر أو يصفر	(ب) أن يشتد أو يبيض	(ج) أن يظهر ماؤه حلواً	(د) أن يظهر فيه السواد
٢٠	التعاقد مع أحد المشاغل على تفصيل فستان قماشه من عندهم ، يسمى عقد :			
	(أ) استصناع	(ب) المقاولة	(ج) التوريد	(د) اجارة
٢١	شخص باع عشر نخلات ثمرها لم ينضج بعد . حكم ذلك :			
	(أ) لا يصح لأنه باع ثمر قبل بدو صلاحها	(ب) لا يصح لأنه باع ثمر مع أصلها	(ج) يصح لأنه باع ثمر قبل بدو صلاحها	(د) يصح لأنه باع ثمر قبل بدو صلاحها مع أصلها
٢٢	ما لا يصح رهنه مثل :			
	(أ) الذهب	(ب) السيارات	(ج) البطاقة الشخصية	(د) الساعة
٢٣	اشترت لى هاتف محمول بثمن مؤجل وقامت برهن ساعتها لدى البائع حتى تأتي بالثمن . الراهن في المثال السابق :			
	(أ) لى	(ب) البائع	(ج) الساعة	(د) الثمن
٢٤	حكم عقد الرهن :			
	(أ) عقد لازم من الطرفين	(ب) عقد جائز من الطرفين	(ج) عقد لازم من الراهن وجائز من المرتهن	(د) عقد جائز من الراهن ولازم من المرتهن
٢٥	شخص له على آخر دين مؤجل إلى سنتين فأحال عليه شخصاً آخر يطالبه بقيمة سلعة اشتراها منه بثمن حال . حكم الحوالة :			
	(أ) لا يصح لابد تماثل الدينين في المقدار	(ب) لا يصح لابد تماثل الدينين في الأجل	(ج) لا يصح لانة أحيل إلى فقير	(د) لا يصح لانة أحيل إلى غني
٢٦	شخص له على فقير مبلغ خمسين ألف ريال فأحال عليه شخصاً آخر يطالبه بمبلغ ثلاثين ألف ريال . حكم الحوالة :			
	(أ) لا يصح لابد تماثل الدينين في المقدار	(ب) لا يصح لابد تماثل الدينين في الأجل	(ج) لا يصح لانة أحيل إلى فقير	(د) لا يصح لانة أحيل إلى غني
٢٧	قول النبي صلى الله عليه وسلم " فإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع " دل على جواز :			
	(أ) الوكالة	(ب) الحوالة	(ج) الكفالة	(د) الهبة
٢٨	حكم الشفعة في سيارة مشتركة بين اثنين باع أحدهما نصيبه دون إشعار صاحبه فلما علم طلب الشفعة .			
	(أ) لا تثبت الشفعة لعجزه عن دفع الثمن	(ب) لا تثبت الشفعة لأنه ليس عقار	(ج) تثبت الشفعة لأنه شريك	(د) تثبت الشفعة لأنه مشاع
٢٩	أرض مشتركة بين ندى وفرح مشاعة فوهبت ندى نصيبها لابنها ما حكم الشفعة لفرح :			
	(أ) تثبت لها الشفعة لأنها شريكة	(ب) تثبت الشفعة لأنه عقار	(ج) لا تثبت الشفعة لأنه بغير عوض مالي	(د) لا تثبت الشفعة لأنه مشاع
٣٠	رجلاً غصب شاة فسمنت أو ولدت حكم المغصوب :			

أ) وجب رد المفسوب	ب) وجب رد المفسوب بنماءه المتصل والمنفصل	ج) وجب رد مثله	د) وجب رد قيمته
حكم الهبة:			
٣١	أ) مستحب	ب) واجب	ج) مباح
قال صلى الله عليه وسلم "تهادوا تحابوا" يدل على استحباب:			
٣٢	أ) الوقف	ب) الهبة	ج) البيع
٣٣	أ) (ب)	ب) (ج)	ج) (د)
٣٤	أ) (ب)	ب) (ج)	ج) (د)
٣٥	أ) (ب)	ب) (ج)	ج) (د)
٣٦	أ) (ب)	ب) (ج)	ج) (د)
٣٧	أ) (ب)	ب) (ج)	ج) (د)
٣٨	أ) (ب)	ب) (ج)	ج) (د)
٣٩	أ) (ب)	ب) (ج)	ج) (د)
٤٠	أ) (ب)	ب) (ج)	ج) (د)

السؤال الثاني:

العمود الأول (المفاهيم الفقهية)	الإجابة	العمود الثاني (المصطلحات الفقهية)
١- استيلاء شخص على حق غيره قهراً بغير حق	هـ	أ) الهبة
٢- تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة	ج	ب) الوصية
٣- حبس السلعة عن الناس مع حاجتهم إليها ثم بيعها بسعر مرتفع.	د	ج) الوقف
٤- التبرع بالمال بعد الموت	ب	د) الاحتكار.
٥- التبرع بتمليك المال في حال الحياة	أ	هـ) الفصب
٦- جعل مال معلوم لمن يعمل عملاً مباحاً معلوماً أو مجهولاً	ز	و) الحوالة
٧- نقل الدين من ذمة إلى ذمة أخرى	و	ز) الجعالة
٨- توثقه دين بعين يمكن استيفاؤه أو بعضه منها أو من بعضها	ح	ح) الكفالة
٩- التزام شخص بإحضار من عليه حق مالي إلى صاحبه	ح	ط) الرهن
١٠- التزام شخص بما وجب على غيره من الحقوق المالية	ق	ي) التسعير
١١- تعجيل الثمن وتأخير الثمن	ل	ق) الضمان
١٢- تقدير الإمام أو نائبه للتجار سعراً لا يبيعون إلا به	ي	ل) السلم

